وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية

للعام المالى ٢٠٠٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٤ باعتماد لائحة شئون العاملين واللائحة المالية للاتحاد العام الصادر فى ٢٠٠٤/٧/٢٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ٢٠٠٧/٥/٣٠ باعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام عن العام المالى ٢٠٠٦ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٤/١٦ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالى ٢٠٠٦ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٧٥٢٤٤٩,٤٠ ج (فقط سبعة ملايين وسبعمائة واثنان وخمسون ألفًا وأربعمائة وتسعة وأربعون جنيهًا وأربعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٤٨٥٠٢١٨,٦٨ ج (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وخمسون ألفًا ومائتان وثمانية عشر جنيهًا وثمانية وستون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٩٠٢٢٣٠,٧٢ ج (فقط مليونان وتسعمائة واثنان ألف ومائتان وثلاثون جنيهًا واثنان وسبعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٦/١٢/٣١ مبلغ ١٥٢٨٦٦٥٨,٤٥ ج (فقط خمسة عشر مليونًا ومائتان وستة وثمانون ألفًا وستمائة وثمانية وخمسون جنيهًا وخمسة وأربعون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٨/٤/١٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حمزة البرى